أسئلة متنوعة = 3 - 1425 هـ

السؤال :

السلام عليكم ورحمة الله
انا فتاة عمري 20 سنة طالبة جامعية تبقى لي بدراستي بالجامعة سنة كاملة ومنذ يومين تقدم لي عريس من عائلة معروفة جاءت أمه لرؤيتي لكن لأنه تبقى لي سنة بالجامعة فهي محتارة بالأمر اذ انها جربت هذا الظرف مع احدى بناتها المشكلة هي في والدي حيث انني عرضت عليه الامر مسبقا لأرى ما يقول فيه إذ أن العريس هو احد اقرباء صديقة لي بالجامعة لكنه اعطاني جوابا غير مقنع وهو انه ليس من عائلة معروفة وكبيرة كعائلتنا (اقصد بالحجم) لكن هذا ليس سببا وعندما تحدث مع أمي بالموضوع من دون علمي قال لها مهما كان العريس ارفضي لا يوجد لدينا بنات للزواج وقد سبق أن قالها لي انه يريدني أن أكمل الدراسة واعمل بشهادتي وأساعده بمصروف البيت .
فهل ما يفعله الوالد صحيح ويجوز له ؟
حيث إن الشاب قد سألت الوالدة عنه عند إحدى قريباتها وسمعت عنه كل ما يرضى الله وتتمناه أي فتاة من أخلاق ونسب ومال ودين والحمد لله
اريد ان اعرف هل يجوز للوالد ان يرفض زواجي من شاب يتقدم لي طالما انا ادرس مع انه تزوج من امي وهي تدرس ايضا وهل يجوز له ان يعتبر عدم انتهاء دراستي وانه يتوجب علي مساعدته في مصروف البيت سببا للرفض .
ارجو مساعدتي لانني سمعت ان رفض العريس الذي لا ينقصه امر الدين حرام. (مع العلم انا الفتاة البكر ويعقبني من البنات 3)
تحياتي لكم

الجواب :

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

لا يجوز للوالد أو الوليّ أن يرفض زواج مُوليته ، ولا أن يردّ الخاطب إذا كان مَرضيّ الدين والْخُلُق .

فالنبي صلى الله عليه وسلم قد جعل ميزان قبول الخاطب وردّه هو تقوى الله وحسن الخُلُق ، لقوله عليه الصلاة والسلام : إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقه فزوِّجوه ، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض . رواه الترمذي .
فقوله عليه الصلاة والسلام : " فزوِّجوه " أمْـر ، والأمر يقتضي الوجوب .

وينصّ العلماء على أن الوليّ إذا رد الخاطب الكفء ، وتكرر منه ذلك أنه يُسقط عدالته وولايته على موليته . وفعله هذا من العَضْل الْمُحرّم .

ولا يجب على الفتاة أن تعمل وتُساعِد في مصروف البيت ، ذلك أن النفقة على الرجل ، ولا يجب على المرأة أن تُنفق على نفسها ولا على غيرها .
قال تعالى : (الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاء بِمَا فَضَّلَ اللّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ) .

والله أعلم .

==========

السلام عليكم
هل تعليق الصور حرام إذا كانت صور أشخاص أو صور حيوانات ولقد سمعت آراء مختلفة عن هذا الموضوع فهل هذا حرام أم يجوز ؟
أرجو الرد
وجزاك الله خيرا

الجواب :
وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

وإياك

لا يجوز تعليق صُور ذوات الأرواح ؛ لأنها سبب في إخراج الملائكة التي تأتي بالخير والبركة
قال عليه الصلاة والسلام : لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة . رواه البخاري ومسلم .

وفي رواية عند البخاري : لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة تماثيل .
قال الإمام النووي : وأما هؤلاء الملائكة الذين لا يَدخلون بيتاً فيه كلب أو صورة ، فهم ملائكة يطوفون بالرحمة والتبريك والاستغفار . اهـ .
فهل استغنى الناس عن رحمة أرحم الراحمين ، وعن البركة وكثرة الخير ، وعن استغفار من لم يعصِ الله طرفة عين ؟؟؟
نسأل الله الهداية والتوفيق للجميع .

وسبق أن أشرت إلى هذه المسألة في هذا مقال بعنوان :
علاقـــة الصورة بالشِّــرك بالله !
وهو على هذا الرابط :
http://www.almeshkat.net/index.php?ref=116&pg=articles

والله أعلم .

==========

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
هذا سؤال من إحدى السائلات تقول
انا طالبة جامعية في دولة أجنبية لدي ساعة استراحة واحدة خلال الدوام في النهار هي الساعة الواحدة ظهرا بتوقيت البلد الذي أقيم فيه علما بأن صلاة الظهر تبدأ قبل ذلك الوقت وصلاة العصر بعده فهل يحق لي جمع الصلاتين ! لأني إذا أخرت صلاة العصر حتى عودتي إلى المنزل فأن وقتها يكون قد انتهى ؟

الجواب :
وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

أولاً : لـيُعلم أن الصلاة أهم الفرائض بعد الشهادتين ، فقد فُرِضت الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم لما أُسري به ، أي أنها فُرِضت عليه في السماء ، بخلاف بقية الفرائض ، فإنها فُرِضت عليه في الأرض .
وهي فُرِضت وهو عليه الصلاة والسلام بمكّة ، دون سائر الفَرائض التي فُرِضت بالمدينة .

ثانياً : الصلاة مُحدّدة بأوقات ، ولذا قال الله تبارك وتعالى : (إِنَّ الصَّلاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا) وهذه الآية جاءت بعد الأمر بالصلاة حال الحرب والخوف من العدو .

ثالثاً : لا يجوز الجمع لغير حاجة ، والدراسة لا تُعتبر حاجة ، لأن بإمكان الدارس أن يَقطع دراسته لمدة قصيرة ويُؤدِّ صلاته .
ثم إن المسلم مأمور أن تكون أعماله كلها لله (قُلْ إِنَّ صَلاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ) فيُقدِّم أعمال الآخرة مُقدّمة على أعمال الدنيا .

رابعاً : لا يجوز تأخير الصلاة عن وقتها من غير ضرورة . وخاصة صلاة العصر التي قال النبي صلى الله عليه وسلم في شأنها : الذي تفوته صلاة العصر كأنما وُتِـرَ أهله وماله . رواه البخاري ومسلم .
وقال : من ترك صلاة العصر فقد حَبِطَ عمله . رواه البخاري .

والله أعلم .

==========
كنت قد نويت قيام الليل تطوعا بعدد ثمان ركعات كل ليلة و بقراءة سور متوسطة الطول لكن ليست قصيرة ثم اصبح الأمر يرهقني جدا لأني لم أعتده فأصبحت اقلل احيانا فأصلي اثنين او اربعة او ست ركعات بذات السور .
فهل علي ذنب بأنقاصي العدد؟
و هل علي ذنب ان قرأت سور اقصر من التي أقرأها عادة ؟
وبارك الله فيكم

الجواب :
أعانك الله ووفقك

ليس عليك ذنب في ذلك كله ؛ لأن قيام الليل سنة ، فمن قام فقد أحسن ، ومن لم يقُم فلا تثريب عليه .

إلا أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا عمِل عملاً أثبته ، كما قالت عائشة رضي الله عنها .
وكان يُحب أن يُداوم على العمل القليل .

وقال عليه الصلاة والسلام : إذا نعس أحدكم في الصلاة فليرقد حتى يذهب عنه النوم ، فإن أحدكم إذا صلى وهو ناعس لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه . رواه مسلم .

ولما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد وحبل ممدود بين ساريتين ، فقال : ما هذا ؟ قالوا : لزينب تصلي فإذا كسلت أو فترت أمسكت به . فقال : حُـلُّـوه ، ليُصل أحدكم نشاطه ، فإذا كسل أو فتر فليقعد . رواه مسلم .

ولما دخل النبي صلى الله عليه وسلم على عائشة وعندها امرأة . فقال : مـن هذه ؟ قالت : فلانة . تذكرُ من صلاتِها . قال : مـه ! عليكم بما تطيقون ، فوالله لا يملُّ الله حتى تملوا . متفق عليه .
وفي رواية لمسلم قالت عائشة : فقلت هذه الحولاءُ بنت تُويت ، وزعموا أنها لا تنامُ الليل . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تنامُ الليل ! خذوا من العمل ما تطيقون ، فو اِلله لا يسأمُ اُلله حتى تسأموا .

فمن وَجَد من نفسه الفتور أو التعب فليرقد أو ليرتاح ، ولا يُشترط أن يُحافظ على ما كان يُحافِظ عليه .

والأمر فيه سعة ، والحمد لله .

والله أعلم .

==========

سلام

عندي سؤال...
انا عندي برنامج قران كامل في الجوال تبعي.. هل يجوز ان اقراء القران في جوالي و انا في الحيض..؟؟؟

الجواب :
وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

يجوز أن تقرئي القرآن من الجوال أو من المصحف ، ولا يُوجد دليل على منع الحائض من قراءة القرآن ولا من مسّ المصحف في فترة الحيض .
وتفصيل هذه المسألة هنا :
http://saaid.net/Doat/assuhaim/omdah/029.htm

والأفضل والأكمل أن تكون قراءة القرآن على أكمل وجـه .

والله أعلم .

==========
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
فضيلة الشيخ عندي سؤال:-
إذا دخلت الأيام العشر من ذي الحجة وحلق الرجل لحيته و هو ناسي أنها أيام لا يحلق فيها أو يقص (ناسي ولم يكن يقصد) فما الحكم هنا هل يجوز ؟؟؟

أتمنى أن يكون السؤال واضح
مع الشكر لفضيلة الشيخ
بارك الله فيك وجزاك خيراً

الجواب :

لا يجوز حلق اللحية لا في أيام العشر ولا في غيرها .
ويجب على المسلم أن يُعفي لحيته
وهذا سبق التفصيل في هذه المسألة هنا :
http://www.almeshkat.net/vb/showthread.php?s=8fcd17b0c0b9d4b39b2e8b335c0d72d0&threadid=17295

ومن حَلَق وهو يُريد أن يُضحِّي فلا يؤثِّر على نيته ولا على أضحيته .
والصحيح أنه يأثم إن أخذ شيئا من شعره وأظفاره لغير عُذر ، إلا أن يكون ناسياً .

والله أعلم .

==========